

السادة المديرون العامون والمديرون بالإدارة المركزية والمديرون الجهويون
للشؤون الاجتماعية ورؤساء المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

الموضوع: فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف بعنوان سنة 2018.

وبعد، أتشرف بإعلامكم أنه بمقتضى قرار الفتح الصادر عن وزير الشؤون الاجتماعية بتاريخ 09 نوفمبر 2018، تفتح بوزارة الشؤون الاجتماعية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام في الوثائق والأرشيف طبقا لبيانات الجدول التالي:

الوثائق المطلوبة	الشروط المطلوبة	تاريخ غلق قائمة الترشيحات	تاريخ فتح المناظرة	عدد الخطط	نوعية المناظرة الداخلية	الرتبة
<p>- مطلب ترشح حسب الأنموذج المرفق يرسل وجوبا عن طريق التسلسل الإداري، - سيرة ذاتية، - ملف يحتوي على الوثائق المبينة للخدمات التي قام بها المترشح بالإدارة، - تقرير يتم إعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة التي قام بها خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات (المشاركة في ملتقيات، محاضرات، ...) وعند الاقتضاء نسخة من الأعمال والبحوث والمنشورات. ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح. *المرجع: قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 21 نوفمبر 2016، المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام في الوثائق والأرشيف.</p> <p>ملاحظة: يجب على كل مترشح تسفير ملف ترشحه وجميع النسخ والوثائق المضمنة به وترقيمه بصورة واضحة.</p>	<p>يمكن أن يترشح لهذه المناظرة: المتصرفون الرؤساء في الوثائق والأرشيف المترشحون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط الخمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.</p>	03	31	01	بالملفات	متصرف عام في الوثائق والأرشيف
		ديسمبر 2018	ديسمبر 2018			

يتولى رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين بالاعتماد على:

- تنظيم العمل،
- نوعية الخدمة،
- أعمال التكوين والتأطير والبحوث،
- الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها.

ويسند للمترشح عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

وتجدر الإشارة إلى أنه بالنسبة لشهادت المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين فإنه لا تقبل إلا الشهادت المطابقة للأنموذج المصاحب لمذكرة وزير الشؤون الاجتماعية عدد 1908 المؤرخة في 27 فيفري 2013.

كما أنه يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل إلى مكتب الضبط المركزي بوزارة الشؤون الاجتماعية بعد تاريخ غلق قائمة الترشحات أو يكون منقوصا من إحدى الوثائق المطلوبة.

تبعاً لذلك ونظراً للأهمية البالغة التي يكتسبها هذا الموضوع، فالرجاء الحرص على تعليق هذا المنشور بواجهات الإدارة الراجعة لكم بالنظر ودعوة المعنيين بالأمر إلى تقديم مطالب ترشحهم في الأجل المبينة أنفا مشفوعة بالوثائق المذكورة بالجدول أعلاه مع العمل على تطبيق ما جاء فيه بكل دقة.

والسلام

وزير الشؤون الاجتماعية

من وزير الشؤون الاجتماعية
ويتشرف بقبول
رئيس المجلس
توفيق الزرلي